الأمم المتحدة

A/C.3/69/SR.49

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والستون

Distr.: General
20 January 2015
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة التاسعة والأربعين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيدة ميسكيتا بورخيس .....(تيمور - ليشتي)

المحتويات

البند ٦٤ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع)

(أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع)

البند ٦٣ من جدول الأعمال: تقرير مجلس حقوق الإنسان (تابع)

البند ٢٦ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية (تابع)

(أ) تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين (تابع)

(ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل المتصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع)

البند ٢٧ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

(أ) النهوض بالمرأة

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

الرجاء إعادة استعمال الورق

14-65320X (A)

البند ٦٤ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع)

(أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع)

البند ٦٦ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصُّب (تابع)

(أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصُّب (تابع)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠:٢٥

البند ٦٤ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع)

(أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع) (A/C.3/69/L.24/Rev.1)

مشروع القرار *A/C.3/69/L.24/Rev.1* المعنون ”حقوق الطفل“

١ - الرئيسة: ذكّرت بأنه جرى تصويت مسجل في الجلسة الثامنة والأربعين للجنة رُفِض بموجبه إدخال تعديل شفوي على الفقرة ٤٧ (ل) (الفقرة الجديدة ٤٨ (ل)) من منطوق مشروع القرار. ولاحظت أن ممثل توغو انسحب من قائمة مقدمي مشروع القرار.

٢ - اعتُمد مشروع القرار *A/C.3/69/L.24/Rev.1* المعنون ”حقوق الطفل“ بصيغته المعدلة شفوياً.

٣ - السيدة التميمي (قطر): أعربت عن تأييد وفدها للقرار، لكنها أبدت تحفظات على الفقرة ٤٧ (ل) (الفقرة الجديدة ٤٨ (ل)) التي تشير إلى وضع برامج تثقيفية قائمة على الأدلة بشأن الوظائف الجنسية البشرية توجه إلى جميع المراهقين والشباب. وقالت إن قطر ملتزمة بالتنفيذ الكامل لاتفاقية حقوق الطفل، لكنه لا بد من الحرص على مراعاة خصائص الحالات الإقليمية والخلفيات التاريخية والدينية للدول.

٤ - السيدة فادياتي (جمهورية إيران الإسلامية): أعربت عن سعادة وفدها بالانضمام إلى توافق الآراء بشأن القرار، وأضافت أن وفدها مع ذلك يعلن رسميا عدم ارتباطه بالفقرة ٤٧ (ل) (الفقرة الجديدة (٤٨ (ل))، التي يرى أنها لا تحقق أفضل مصالح الطفل أو تعزز حقوق الطفل.

٥ - السيدة حسن (جيبوتي): تكلمت باسم المجموعة الأفريقية فأوضحت أن المجموعة أثارت في البداية مع ميسّري المفاوضات ما يساورها من قلق إزاء الفقرة ٤٧ (ل) (الفقرة الجديدة ٤٨ (ل)) من مشروع القرار، وإن ذلك جرى قبل أسبوعين وليس في الليلة السابقة على نظره على ما ذُكر في الجلسة الثامنة والأربعين للجنة. وبدلا من مراعاة الحساسيات المحيطة بالفقرة وإجراء التغيرات المطلوبة، على نحو ما تمنت المجموعة الأفريقية، دفعها الاتحاد الأوروبي ومجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي إلى تقديم اقتراح بإدخال تعديل على الفقرة. وحيث أن الوفود الأفريقية تثمِّن القرار، بالنظر إلى أثره الإيجابي في تعزيز وحماية الطفل وبالنظر أيضا إلى أهمية التوصل إلى توافق في الآراء فيما بين الدول الأعضاء، امتنعت عن طلب إجراء تصويت مسجل على مشروع القرار ككل، واقترحت بديلا عن ذلك إجراء التعديل. ورأت أن الدعم الثابت الذي أبدته الوفود التي صوتت لصالح هذا التعديل تبعث برسالة قوية إلى المجتمع الدولي بأن القضايا التي تشير إليها الفقرة ٤٧ (ل) (الفقرة الجديدة ٤٨ (ل)) غير مقبولة من الجميع. بل أنها في الواقع ليست موضوعا لأي صك دولي متفاوض عليه لحقوق الإنسان فضلا عن أن مضمون الفقرة لا ينتهك فحسب روح اتفاقية حقوق الطفل، إنما ينتهك نصَّها أيضاً.

٦ - ومضت تقول إنه عندما يعجز قرار عن التمسك بذات الاتفاقية التي يسعى إلى تنفيذها، لن يكون بوسع المجموعة الأفريقية أن تضرب صفحاً عن ذلك. فالنص الوارد في الفقرة ٤٧ (ل) (الفقرة الجديدة ٤٨ (ل)) يدعو الدول إلى وضع برامج تعليمية ومواد دراسية، تشمل برنامجا تثقيفيا شاملا وقائما على الأدلة بشأن الوظائف الجنسية البشرية، من أجل القيام، ضمن جملة أمور، بتعديل الأنماط الاجتماعية والثقافية لسلوك الرجال والنساء من جميع الأعمار. وأكدت أن هذه الأغراض لا تتفق مع المادة ٢٩ من الاتفاقية، وأنه من شأن اعتماد الفقرة ٤٧ (ل) (الفقرة الجديدة ٤٨ (ل)) أن يمثل سابقة بالغة السلبية بشأن العمل الذي تؤديه الأمم المتحدة. وأضافت أن ثمة دولا أعضاء معينة تسعى إلى فرض

قيَمها وتفضيلاتها الثقافية والاجتماعية على الدول الأخرى منتهكة بذلك مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده، التي تتضمن احترام الحق السيادي لجميع الدول وضرورة التصدي لجميع المسائل ارتكازاً إلى التعاون الدولي. ولذلك تعلن المجموعة الأفريقية رسميا عدم ارتباطها بالفقرة ٤٧ (ل) (الفقرة الجديدة ٤٨ (ل))؛ واعتزام أعضاء المجموعة عدم تنفيذها.

٧ - المونسنيور غريتش (المراقب عن الكرسي الرسولي): لاحظ ابتداءً أن الدول الأعضاء ملتزمة بموجب اتفاقية حقوق الطفل بصون حقوق الطفل من لحظة الحمل به، ورحب باسم الكرسي الرسولي باعتماد القرار ولاحظ القلق المُعرب عنه بخصوص الأطفال الذين يعيشون في الفقر وفي الأحوال الصعبة الأخرى. وأبدى أيضا ترحيب الكرسي الرسولي بالاعتراف بالمسؤولية الأولية للأسرة عن حماية الطفل ورعايته. لكنه أضاف أن وفده يود أن يعرب عن التحفظات الراسخة للكرسي الرسولي بشأن إدخال إشارات إلى الصحة الجنسية والإنجابية ونوع الجنس. وأوضح قائلا إن عبارة ''خدمات الرعاية الصحية المناسبة، بما في ذلك برامج الرعاية الصحية الملائمة للعمر في مجال الصحة الجنسية والإنجابية'' لا بد ألا تُفهم على أنها تشمل سبيلا للحصول على الإجهاض. وأضاف أن وفده يفهم أيضا أن الإشارة إلى تعبير ''الجنسانية'' تعني ''الذكر'' و ''الأنثى'' مثلما جرت العادة على ذلك عموما وتاريخيا. وعلاوة على ذلك، يود وفده فيما يُدعى ''التثقيف والمعلومات بشأن الوظائف الجنسية البشرية'' أن يعيد التأكيد على المسؤولية والحقوق الأولية للآباء في خصوص توعية أبنائهم وتنشئتهم بما في ذلك حقهم في حرية المعتقد. وأكد أن هذه الحقوق منصوص عليها في عديد من الصكوك الدولية ولا بد من توقيرها.

٨ - السيدة خفان (الاتحاد الروسي): قالت إن الاتحاد الروسي يدرج تعزيز حقوق الطفل ضمن أعلى أولويات سياسته الاجتماعية، ويلتزم باحترام واجباته الدولية في هذا المجال. وأوضحت أن وفدها انضم إلى توافق الآراء حول مشروع القرار لكنه، وعلى نحو ما حدث في عدة مناسبات سابقة، لم يستطع الانضمام إلى قائمة مقدمي مشروع القرار لأن أولويات بعض الدول الأعضاء، وعلى الأخص الاتحاد الأوروبي ومجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، انعكست في الوثيقة بشكل غير متناسب، فيما جرى تجاهل النُهج التي دعت إليها دول أخرى ولم تؤخذ بعين الاعتبار على النحو الواجب، وهو ما رأت أنه يأتي بنتائج عكسية. وأكدت أن النجاح الحقيقي في تسوية مثل هذه القضايا المهمة، ومنها قضية تعزيز حقوق الطفل، لا يمكن أن يتحقق إلا بالجهود المشتركة والعلاقات القائمة على التكافؤ والتعاون بين الدول.

٩ - وأعربت عن ترحيب وفدها بجهود مقدمي مشروع القرار الرئيسيين للنظر في شواغل فرادى الدول، بما فيها الاتحاد الروسي، وحرصهم على انتهاج المرونة في أثناء المناقشات المتعلقة بمشروع القرار. لكن الوثيقة الختامية جاءت نتاجا للمناقشات التي أجريت مع الاتحاد الأوروبي ومجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، مع الاكتفاء بإدخال تعديلات شكلية لا غير. وأضافت أن مشروع القرار كان ينبغي أن يكون نتاجا لجهد جماعي وأن وفدها دعا الاتحاد الأوروبي ومجموعة بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي إلى تجنُّب تسييس حقوق الطفل. واختتمت بالمطالبة بأن يُحرص في المستقبل على اتباع نهج أكثر إيجابية يُنظَّم بطريقة عملية وتكون ركيزته التعاون.

١٠ - السيدة عبد الباقي (المملكة العربية السعودية): قالت إن وفدها سعى إلى التوصل إلى توافق في الآراء بشأن نص القرار، منطلقا من الأهمية التي تكتسيها مسألة تعزيز حقوق الطفل، لكن مقدمي المشروع رفضوا اعتماد أي نص يمكن أن تتوافق عليه الآراء. وأضافت أن وفدها يعارض المحاولات التي تسعى إلى تناول قضايا خلافية في سياق حقوق عالمية

دون مراعاة الآراء الاجتماعية والدينية للدول الأعضاء، وأنه يرغب لهذا السبب في أن يسجل تحفُّظه على الفقرة ٤٧ (ل) (الفقرة الجديدة ٤٨ (ل)). وأكدت أن موقف بلدها بشأن هذه المسألة لن يتغير بالنسبة لأي قرار آخر.

١١ - السيد المجبري (ليبيا): قال إن وفده انضم إلى توافق الآراء بشأن القرار من منظور الأهمية التي تتحلى بها مسألة حماية حقوق الطفل. وأكد أن ليبيا تعمل من أجل تنفيذ جميع أحكام اتفاقية حقوق الطفل، وأن تشريعاتها تحمي الطفل من كافة أشكال التمييز والعنف والانتهاك. لكن وفده يود أن يسجل تحفظّه على الإشارات الواردة في القرار بخصوص تثقيف الأطفال بموضوعات الصحة الجنسية والإنجابية. وأشار إلى أن محاولات بعض الوفود إدراج هذه المفاهيم وفرضها على البلدان الأخرى يتعارض مع المبادئ الأساسية للقانون الدولي لحقوق الإنسان. وشدد على ضرورة احترام القيَم الدينية والاجتماعية والثقافية لجميع الدول الأعضاء.

١٢ - السيدة ساميلا (نيجيريا): استهلت قائلة إن نيجيريا انضمت إلى توافق الآراء بشأن القرار، لكنها تود أن تعيد تأكيد اعتراضها على تزايد الميل إلى إدخال إشارات تخص بعض الممارسات وأنماط العيش في مداولات اللجنة الثالثة مما لا يمت بصلة إلى حقوق الإنسان، بل يُنظر إليها في واقع الأمر على أنها ممارسات وأنماط مسيئة، مثلما هو الحال بالنسبة للفقرة ٤٧ (ل) (الفقرة الجديدة ٤٨ (ل)). وأضافت أن وفدها يعلن عدم ارتباطه مطلقا بهذا المخطط الذي يُزجّ به في مناقشات الدول الأعضاء في كل مناسبة من قِبَل بعض مجموعات المصالح ويهدد بتقويض أسس المجتمع بما يسببه من تخريب للعادات والقيم التقليدية والمعتقدات الدينية ونيله في نهاية المطاف من هيكل الأسرة. وطلبت ألا تكون الأمم المتحدة منتدى لبعض الحملات الدعائية التي لا تحظى بالاحترام أو بالدعم القانوني كائناً ما كان ولا يوجد بشأنها توافق عالمي. وأكدت أن للدول حق سيادي في تفسير المعاهدات في ضوء واقعها الذاتي المحلي، ولا سيما في ضوء منظوراتها العرفية والقانونية والدينية.

١٣ - وأردفت تقول إنه لا ينبغي فرض التزامات على الدول الأعضاء إن كان سيتعذّر تنفيذها بإخلاص لتعارضها مع قوانينها الوطنية وقيَم شعوبها. ورأت أن التاريخ يُحمِّل الدول مسؤولية صون عفّة وطهارة أطفالها بالمحافظة على براءتهم. ومن هذا المنطلق تعارض نيجيريا جملة وتفصيلا أي فكرة تهدف إلى تقويض السلطة الأبوية والاستقلال الأسري في توجيه الأبناء في كافة جوانب حياتهم؛ وشددت على أنها تعني بالأسرة هنا الوحدة الاجتماعية الأساسية المؤلفة من أبوين، أي من رجل وامرأة وأبنائهما.

١٤ - السيد ميدرانا (بالاو): قال إن وفده يؤيد مشروع القرار. وأوضح أن حماية الطفل هي مسؤولية الجميع في بالاو وأنها تحظى بالأولوية. وكانت اتفاقية حقوق الطفل هي أول اتفاقية تصدّق عليها بالاو بعد حصولها على الاستقلال في عام ١٩٩٤. وأضاف أن الطفل في بالاو يحصل على التعليم والرعاية الصحية بالمجان، وأن الحكومة قامت بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) بإعداد تقرير أساسي عن حالة الطفل في بالاو يهديها في تنفيذ الاتفاقية. وتفسر الحكومة حق الطفل في الحماية من الاستغلال الاقتصادي ومزاولة الأعمال الخطرة على أنه يتضمن بشكل عام الحماية من استغلاله في صناعات الطباق وأغذية الأطفال والصناعات والأنشطة الأخرى كافة التي تتعارض مع تعليمه أو تعطّل نماءه، فضلا عن حمايته من سوء المعاملة.

١٥ - السيدة روبيل (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفدها انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار لكنه فهم أن اعتماده لا ينطوي على أي التزام من جانب الدول بأن تصبح أطرافاً في الصكوك المذكورة فيه، أو أن تنفّذ

الالتزامات الواردة في صكوك لا تكون أطرافا فيها. وأضافت أن القرار ليس له أيضاً أي أثر على التزامات الولايات المتحدة بموجب المعاهدة الحالية أو القانون الدولي العرفي. وأوضحت أن دعم الولايات المتحدة للقرار يتسق مع سلطتها المحدودة على المستوى الاتحادي فيما يتصل بمسائل التوعية، التي تمثل بالدرجة الأولى مسؤولية للولايات والحكومات المحلية، كما يستند إلى فهم مؤداه أن اللغة المتعلقة بتعبئة جميع الموارد الضرورية لا تفسَّر على أنها تشكل التزامات جديدة أو موسّعة بخصوص موارد المساعدة الرسمية.

١٦ - السيد خان (باكستان): قال إن وفده يرغب في أن يسجّل تحفظه على الفقرة ٤٧ (ل) (الفقرة الجديدة ٤٨ (ل)). واعتبر أن تفسير هذه الفقرة والآثار التي تترتب عليها رهن بالقوانين الوطنية والقيم الثقافية في بلده.

١٧ - السيدة ياسين (البرازيل): قالت إن كثيرا من الوفود أبرز أن اتفاقية حقوق الطفل، من بين جميع المعاهدات، هي الاتفاقية الأقرب إلى بلوغ العالمية وأن العادة جرت في السنوات الماضية على اعتماد القرار المتعلق بحقوق الطفل بتوافق الآراء من دون أي تعديلات مقترحة. ورأت أنه من دواعي القلق أن تتسم عملية اعتماد مشروع القرار في عام ٢٠١٤ بشدة العصف. وأوضحت أن البرازيل، اقتناعا منها بأهمية التوعية الجنسية الشاملة القائمة على الأدلة، صوتت ضد التعديل الذي اقترحته المجموعة الأفريقية. وأكدت أن وفدها سيظل منفتحاً للانخراط في أي حوار يهدف إلى التوصل إلى أرضية مشتركة بشأن هذا الموضوع في المستقبل، لأنه من الأمور الحيوية تجنّب تكرار أحداث الدورة الحالية.

١٨ - السيد الباهي (السودان): قال إن وفده يشدد على أهمية تعزيز حقوق الطفل وحمايتها، لكنه لا يربط نفسه بالفقرة ٤٧ (ل) (الفقرة الجديدة ٤٨ (ل)) باعتبار أنه لا مكان للإشارة إلى الصحة الإنجابية والجنسية في مشروع قرار يتعلق بحقوق الطفل. وأضاف أنه مع تأكيد وفده أيضا على أهمية حماية الأطفال في النزاعات، فأنه يفصل نفسه عن الإشارة الواردة في القرار بخصوص المحكمة الجنائية الدولية.

١٩ - السيدة عبد الله (العراق): قالت إن وفدها انضم إلى توافق الآراء بشأن القرار، لكنه يود أن يسجل تحفّظه على الفقرة ٤٧ (ل) (الفقرة الجديدة ٤٨ (ل)) لأن القيم الثقافية للدول في خصوص القضايا الاجتماعية، ومنها التوعية الجنسية، تحتاج إلى أن تؤخذ بعين الاعتبار.

٢٠ - السيدة جدّو (موريتانيا): أعلنت أن وفدها يرغب في تسجيل تحفُّظه على الفقرة ٤٧ (ل) (الفقرة الجديدة ٤٨ (ل)) لأنها تحتوي على لغة تتعارض مع القيم الوطنية والثقافية ومع الشريعة.

٢١ - السيدة عبد الله (اليمن): قالت إن وفدها يود أن يسجل تحفظه على الفقرة ٤٧ (ل) (الفقرة الجديدة ٤٨ (ل)) لأن اللغة الواردة فيها لا تتماشى مع التشريعات والقيَم في بلدها.

٢٢ - السيدة لارسن (النرويج): قالت إن وفدها يشعر بالفخر لمشاركته في تقديم مشروع القرار الذي يرى أنه لا يتعارض في مضمونة، بما في ذلك فقرته ٤٧ (ل) (الفقرة الجديدة ٤٨ (ل)) مع أحكام اتفاقية حقوق الطفل أو يفرض التزامات جديدة تنطوي على تدخل في سيادة الدول. ورأت أن الوفود تتفق في واقع الأمر بأكثر مما هو ظاهر: فهي تتفق على المضمون ولكنها تختلف على العبارات المستخدمة في التعبير عنه. وأضافت أن النرويج تتطلع إلى مواصلة الحوار من أجل التوصل إلى توافق في الرأي وإيجاد أرضية مشتركة بخصوص المسألة في الاجتماعات المقبلة للجنة الثالثة.

٢٣ - السيدة رايللي (بربادوس): قالت إن جميع الشواغل المثارة هي شواغل مشروعة، ولكل دولة حق سيادي في تنفيذ التزامات حقوق الإنسان بما يتوافق مع سياقاتها وقيَمها

الوطنية المتفردة. وأضافت أن عملية التفاوض لا تجري فقط لمجرد إبداء الشواغل وإنما أيضاً للدفع قُدُماً بالمقترحات. وأوضحت أنه ليس من مصلحة الدول الأعضاء إخضاع قرار حقوق الطفل للتصويت. وشجعت الوفود على الانخراط الكامل وبحُسن نيّة في مفاوضات حول النص في عام ٢٠١٥ بما يمكّن من اعتماد القرار المقبل بشأن حقوق الطفل بدون خلافات. واختتمت قائلة إنها تود أيضا أن تذكّر الدول الأعضاء بأن قرارات الجمعية العامة غير ملزمة قانوناً ولا تفرض التزامات على الدول.

البند ٦٣ من جدول الأعمال: تقرير مجلس حقوق الإنسان (تابع) (A/C.3/69/L.65)

مشروع القرار *A/C.3/69/L.65* المعنون ”تقرير مجلس حقوق الإنسان“

٢٤ - السيدة حسن (جيبوتي): عرضت مشروع القرار بالنيابة عن المجموعة الأفريقية وقالت إن المجموعة تعلق أهمية كبيرة على مشروع القرار وعلى إطار قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ ولا تزال على التزامها الثابت بضمان احترام الفقرات ٥ (ج) و (ط) و (ي) من هذا القرار. وأضافت أن إنشاء مجلس حقوق الإنسان كان علامة فارقة في الجهد العالمي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وقد أمكن تحقيق تطورات مهمة بفضل نهجه البنّاء التعاوني غير الانتقائي المرتكز على تقديم المشورة والدعم التقني والمالي.

٢٥ - واسترسلت تقول إن التوصيات الواردة في آخر تقارير المجلس تكتسي أهمية للمجموعة الأفريقية ولكثير من الدول الأعضاء الأخرى. ومن منطلق الأهمية البالغة لكفالة مشاركة جميع الدول الأعضاء في عمل المجلس، ترحب المجموعة بحرارة بإنشاء الصندوق الاستئماني للتبرعات الخاص بالمساعدة التقنية من أجل تقديم الدعم لمشاركة أقل البلدان نموا والبلدان الجزرية الصغيرة النامية في أعمال مجلس حقوق الإنسان، وترحب أيضا بالخطوات المتخذة لتشغيله. وقالت إن الاستعراض الدوري الشامل لا يزال هو الآلية العالمية الأفضل لمساعدة الدول في الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان.

٢٦ - ومضت تقول إن ميثاق الأمم المتحدة وصكوك حقوق الإنسان المتفق عليها دوليا أقرت بأن مبادئ عدم التمييز والمساواة مبادئ شاملة الأبعاد وأنها ترتبط بالإعمال التام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية. لكن مجموعة الدول الأفريقية تشعر بقلق شديد إزاء المحاولات الساعية إلى إقحام أفكار ومفاهيم جديدة من دون أن تكون لها مرجعية في القانون الدولي لحقوق الإنسان. وتعارض المجموعة بقوة أي محاولة لتقويض النظام الدولي لحقوق الإنسان من خلال السعي إلى الزج بأفكار أو مفاهيم تتصل بمسائل اجتماعية، بما في ذلك بالسلوك الفردي الخاص، مما يقع خارج نطاق الإطار القانوني لحقوق الإنسان المتفق عليه دوليا. كما ترى أن مثل هذه المحاولات تتجاهل عالمية حقوق الإنسان. وأضافت أن الناس ليسوا ضعفاء بالفطرة، لكن بعض الأفراد والجماعات يجدون أنفسهم في أوضاع الضعف بسبب عوامل معينة كالبيئة الاجتماعية والاقتصادية التي يعيشون فيها.

٢٧ - ومضت تقول إن مجموعة الدول الأفريقية تعيد تأكيد دعمها لحق الدول الأعضاء في سن القوانين التي تكفل ”الوفاء بالعادل من مقتضيات الفضيلة والنظام العام ورفاه الجميع في مجتمع ديمقراطي“ حسبما تنص على ذلك المادة ٢٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. أما الأفكار التي لا تقوم على سند من القانون الدولي وتندرج ضمن الولايات القانونية الداخلية للدول، ومنها الأفكار المتعلقة بالميل الجنسي والهوية الجنسانية، فلا يجب أن تُدرج على مستوى الأمم المتحدة. وحذّرت من أن التركيز على مفاهيم لا يوجد بشأنها اتفاق أو تعريف أو توافق دولي سيكون مآله الوحيد بث الفرقة في المجلس وتقويض نهجه المتوازن والمساواتي في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

٢٨ - وأردفت تقول إن مجموعة الدول الأفريقية تناشد الدول الأعضاء الامتناع عن إعطاء أولوية لحقوق بعض الأفراد على نحو قد يضر بإعمال حقوق أخرى متفق عليها دوليا، وأن تُزيد ما تبذله من جهود للقضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. كما تحث الدول الأعضاء والآليات الدولية ذات الصلة المعنية بحقوق الإنسان على مضاعفة جهودها لتكريس التزامها بكفالة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها للجميع على قدم المساواة. واختتمت قائلة إن المبادئ التي تقوم إليها ولاية المجلس، وبالأخص مبدأ اللجوء إلى التعاون والحوار الحقيقي لتعزيز قدرة الدول الأعضاء على الامتثال لالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، تكتسي أهمية فائقة. ولذلك يقع على عاتق المجلس أن يضمن استمرار اتصاف عمله بالعالمية والموضوعية وعدم الانتقائية.

البند ٢٦ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية (تابع)

(أ) تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين (تابع) (A/C.3/69/L.11/Rev.1)

مشروع القرار *A/C.3/69/L.11/Rev.1* المعنون ”تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين“

٢٩ - السيد خان (أمين اللجنة الثالثة): قال إن جميع المسائل المتعلقة بالاجتماع العام الرفيع المستوى المشار إليه في الفقرة ٦٢ من مشروع القرار، بما فيها موعده وشكله وتنظيمه ونطاقه لم تتقرر بعد. ولذلك يصعب القيام في الوقت الحاضر بتقديم تقدير للآثار الناجمة عن التكاليف المحتملة لمتطلبات الاجتماع من الجلسات والوثائق. وقال إنه حالما ينتهي البت في طرائق وشكل وتنظيم الاجتماع سيعلن الأمين العام هذه التكاليف. وأشار إلى أن موعد الاجتماع سيتقرر بالتشاور مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات. وأوضح أن اعتماد مشروع القرار لن يتطلب في هذه المرحلة أي مخصصات مالية في إطار الميزانية البرنامجية.

٣٠ - السيدة سابيا (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): عرضت مشروع القرار بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين وقالت إن أذربيجان وإسبانيا وإيطاليا والبرتغال وبلجيكا وبيلاروس والجبل الأسود وجمهورية كوريا والدانمرك ورومانيا وفرنسا والنمسا وهولندا واليونان انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. وأضافت أن نص مشروع القرار تضمّن معظم المقترحات التي قُدمت في أثناء المشاورات والاجتماعات الثنائية التي أُجريت مع كافة الوفود المهتمة. وقد أولي اهتمام خاص للفقرة العاشرة من الديباجة والفقرتين ٦٠ و ٦٢ من المنطوق. وأضافت أن القرار يعيد التأكيد على أهمية القضاء على الفقر وتحقيق الإدماج الاجتماعي والعمالة الكاملة والعمل اللائق في سياق خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وأوضحت أنه عند مقارنة مشروع القرار بمشاريع القرارات السابقة، يتضح ما يوليه من تشديد أكبر لمسؤولية الشركات عبر الوطنية عن احترام جميع القوانين والمبادئ الدولية المنطبقة؛ وأهمية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ وأهمية عدم التمييز وكفالة الإدماج والمشاركة المجدية في تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي.

٣١ - السيد خان (أمين اللجنة الثالثة): قال إن سلوفانيا وصربيا ولكسمبرغ انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٣٢ - اعتُمد مشروع القرار *A/C.3/69/L.11/Rev.1*.

٣٣ - السيد سفريغولا (إيطاليا): تكلم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي فرحب بالنهج البناء الذي اتخذته جميع الوفود في أثناء المفاوضات، وقال إن القرار يتضمن مجموعة من العناصر المهمة تتصل بالتنمية الاجتماعية، بما فيها

إبراز الطابع المترابط والمتعاضد للقضاء على الفقر وتحقيق الإدماج الاجتماعي وتوفير العمالة الكاملة والعمل اللائق للجميع. وأشار إلى أن الاتحاد الأوروبي يرحب بإضافة الفقرة ١٦ المتعلقة بأهمية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية باعتبارها تعبّر عن اللغة الجديدة التي تسلّم بأن التنمية الاجتماعية لا تتحقق إلا باتباع نهج قائم على حقوق الإنسان.

٣٤ - ومضى يقول إن الاتحاد الأوروبي يأسف مع ذلك لعجز المفاوضات مرة أخرى عن التناول الوافي لعدد من مسائل الاقتصاد الكلي والمسائل المالية المهمة. وأوضح أن هذه المناقشات لا تزال جارية في اللجنة الثانية باعتبارها الهيئة المناسبة لتناول المسائل الاقتصادية والمالية. وقال إن القيام في مشروع القرار باتباع نص السنة الماضية ببساطة، حال دون تعبيره بشكل كامل عن النقاش المتطور بشأن بعض القضايا الاقتصادية والمالية. ورأى أن مناقشات الاجتماع العام الرفيع المستوى ومداولات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة التنمية الاجتماعية التي ستُعقد في عام ٢٠١٥ في مناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، لا بد أن تصب في محاولة أشمل لتطوير لغة القرار لكي يتصدى بشكل وافٍ لتحديات القرن الحادي والعشرين التي تصادف جهود التنمية الاجتماعية.

٣٥ - السيدة روبيل (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفدها انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار. ويشاطر وفدها الأهداف المتعلقة بالقضاء على الفقر وتحقيق العمالة الكاملة المنتجة للجميع وكفالة الإدماج الاجتماعي. كما أكدت التزام حكومتها بزيادة خطى التقدم المحرز صوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بما في ذلك عن طريق الاستثمار في الخطط الوطنية الرامية لتعزيز التنمية الزراعية، كما تؤيد ما ورد بمشروع القرار من اهتمام متواصل بحقوق الشعوب الأصلية. وتؤيد كذلك بقوة ضرورة تعزيز احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق عملية التنمية، وتوافق على ضرورة أن تحترم الحكومات حقوق الإنسان في سياق صياغة وتنفيذ سياساتها المتعلقة بالغذاء والتعليم والعمل والصحة.

٣٦ - ولاحظت مع ذلك أن الإشارة الواردة في النص إلى الأزمة المالية العالمية جاءت إشارة متقادمة. وأن مشروع القرار حاول مرة أخرى بشكل غير ملائم إدراج دعوة للعمل موجهة إلى المؤسسات المالية الدولية، كما أظهر بشكل غير متوازن تأييده ''لحيّز لإقرار السياسات'' واحتوى على طلب فضفاض بالتخفيف من الديون فيما تجاهل الالتزامات الواقعة على الصعيد القطري. وأضافت أن العوامل الاقتصادية الخارجية - مثل المساعدة الإنمائية الرسمية أو تقلبات أسعار الطاقة أو الاتجاهات الاقتصادية العالمية - يمكن أن تؤثر في التنمية إلا أن المسؤولية الرئيسية تقع على عاتق الحكومات الوطنية، فضلا عن أن السياسات الداخلية تلعب أيضا دورا حاسما في إتاحة الفرص وإزالة العقبات أمام قيام نمو اقتصادي عريض القواعد وتلبية احتياجات السكان.

(ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل المتصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع) (A/C.3/69/L.12/Rev.2)

مشروع القرار *A/C.3/69/L.12/Rev.2* المعنون ''الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين للسنة الدولية للأسرة''

٣٧ - الرئيسة: قالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه أية آثار في الميزانية البرنامجية.

٣٨ - السيدة سابيا (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): عرضت مشروع القرار وقالت إن أوزبكستان وتركيا وكازاخستان انضمت إلى مقدميه. ولفتت الانتباه إلى الفقرتين ١ و ٤. وأضافت أن الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين للسنة الدولية للأسرة مناسبة مهمة تتيح فرصة

جذب الانتباه لضرورة التعزيز المستمر لسياسات الأسرة والتسليم بالدور المحوري الذي تؤديه في التنمية المستدامة. وأوضحت أن النص الحالي الذي جاء أبسط وأميل إلى الإجرائية مقارنة بنص السنة الماضية ارتكز إلى توافق في الآراء جرى التوصل إليه في أثناء المشاورات غير الرسمية، وتناول الشواغل التي أعربت عنها جميع الوفود.

٣٩ - السيد خان (أمين اللجنة الثالثة): قال إن الاتحاد الروسي وبيلاروس انضما لمقدمي مشروع القرار.

٤٠ - اعتُمد مشروع القرار *A/C.3/69/L.12/Rev.2*.

٤١ - السيدة روبيل (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفدها انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار. ولاحظت أنه رغم التطور الذي طرأ على طبيعة الأسرة ودورها على مدار السنين ظلت تحتفظ بقيمتها الأساسية في تهيئة المناخ الذي يترعرع فيه أفرادها. وأضافت أن على الأمم المتحدة أن تسلم بالأنواع العديدة والمختلفة للأسر الموجودة في الوقت الحاضر، بما فيها الأسرة التي يتولى رعايتها الوالدان، والأسرة أحادية الوالد، والأسرة التي يرعاها زوجان من جنس واحد، أو التي يرعاها الجدود.

٤٢ - السيد سفريغولا (إيطاليا): تكلم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي فقال إنها تقر بالدور الحيوي للأسرة وتتخذ منذ عام ١٩٨٩ إجراءات تستهدف تدعيم أركان الأسرة. ونوّه إلى ما يقوم به الآباء ومقدمو الرعاية والأسر بدور حاسم في تحسين مقدرات الأطفال والصغار فضلا عن رعاية كبار السن، وأن السياسات لا بد أن تكون معزِّزة للإسهام القيِّم الذي تقدمه الأسر للمجتمع. وأضاف أن وجود خطة تحويلية للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥ لن يمكن أن يتم بدون أخذ الأسرة بعين الاعتبار. إلا أنه وحتى يُكفل النجاح للسياسات لا بد من الإقرار أيضا بتنوع أنماط الأسر الذي أسفرت عنه التطورات الحاصلة على مدى الوقت. وأوضح أن الاتحاد الأوروبي يفهم جميع الإشارات إلى ”الأسرة“ حسبما ترد في نص مشروع القرار باعتبارها عاكسة لهذا التنوع، وشجّع جميع أصحاب المصلحة على اغتنام فرصة الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين للسنة الدولية للأسرة لزيادة الوعي بأهمية الأسر وجعل المناقشات التي تجري على مدار السنوات العشرين المقبلة شاملة وبنّاءة ونافعة لجميع الأسر.

٤٣ - السيدة هيوانبولا (استراليا): تكلمت أيضا باسم أيسلندا وبالاو وتركيا وسويسرا وفانواتو وليختنشتاين والنرويج ونيوزيلندا، فقالت إن هذه الوفود سُرّت بالانضمام لتوافق الآراء حول مشروع القرار. وأشارت إلى الدور المحوري المناط بالأسرة في المجتمع، باعتبارها تمثل البيئة الآمنة التي تمكِّن جميع أفرادها من تحقيق أقصى مقدراتهم والتمتع بما لهم من حقوق الإنسان، كما أن وجودها ضروري لضمان تمتّع الجميع بمستوى طيب من العيش وتوفير التماسك للمجتمعات على اتساعها. وطالبت بالاعتراف بمختلف أنواع الأسر التي توجد في إطار نظم ثقافية واجتماعية وسياسية مختلفة. وأوضحت أن الأسر بكافة صورها، بما فيها الأسر أحادية الوالد والأسر الممتدة والأسر المتعددة الأجيال والأسر التي يكون الأبوان فيها من نفس الجنس أو من جنسين مختلفين والأسر المعيشية التي يرأسها الأطفال، لا بد أن تكون مقبولة وأنها تستحق اعترافا ودعما متساويين على النحو الذي يسلم به المجتمع الدولي في إعلان وخطة عمل بيجين. ورأت أن التمسك بمبادئ التنوع وعدم التمييز مطلب أساسي للوفاء بالتزامات حقوق الإنسان، وحثت في الختام على أن يقوم المجتمع الدولي بالاعتراف بجميع الأسر واحترامها وإسباغ الحماية عليها.

٤٤ - السيدة أورتيغوسا (أوروغواي): تكلمت أيضا باسم الأرجنتين والبرازيل والسلفادور وكوستاريكا وكولومبيا فأوضحت أن مفهوم الأسرة يكتسي أهمية بالغة. وأوعزت

إلى أن هذه البلدان تفهم الإشارة إلى ''الأسرة'' حسبما ترد في مشروع القرار على أنها تعني جميع أنواع الأسر الموجودة في مختلف النظم الثقافية والسياسية والاجتماعية.

البند ٢٧ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

(أ) النهوض بالمرأة

مشروع القرار *A/C.3/69/L.20/Rev.1* المعنون ''مضاعفة الجهود الرامية إلى القضاء على ناسور الولادة''

٤٥ - السيد خان (أمين اللجنة الثالثة): أجرى تعديلا شفويا على مشروع القرار فقال إن نص الحاشية ١٢ ينبغي أن يكون ''A/69/256''.

٤٦ - الرئيسة: قالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه أية آثار في الميزانية البرنامجية.

٤٧ - السيد فاي (السنغال): تكلم بوصفه الميسّر الرئيسي لمشروع القرار، فقال إن الإتحاد الروسي وإندونيسيا وبنغلاديش وبيلاروس والهند لا تندرج ضمن مقدمي مشروع القرار. وأضاف أن أذربيجان وأستراليا واستونيا وإسرائيل وأوروغواي وأوكرانيا وإيطاليا والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا وبولندا وبيرو والجبل الأسود وجزر البهاما والجمهورية التشيكية والدانمرك وسان مارينو وسانت فنسنت وجزر غرينادين وسانت كيتس ونيفيس والسلفادور وسلوفينيا والسويد وسويسرا وطاجيكستان وغواتيمالا وفرنسا وفنلندا وفيجي وكمبوديا وكندا وكوستاريكا ولاتفيا ولكسمبرغ وليتوانيا وليختنشتاين ومالطة والمملكة العربية السعودية والنمسا ونيكاراغوا ونيوزيلندا وهنغاريا وهولندا واليابان واليونان انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٤٨ - وأجرى عددا من التنقيحات الشفوية على النص فقال إن عبارة ''زواج الأطفال في سن مبكرة'' الواردة في الفقرة ٥ من الديباجة وفي الفقرتين ١ و ٢ يتعين أن يكون نصها على النحو التالي: ''زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه''. وفي الفقرة ٤، تضاف عبارة ''وتكثِّف'' بعد كلمة ''تستأنف''. وفي الفقرة ١٢ (ك) تضاف عبارة ''البدنية والعقلية'' بعد كلمة ''الصحة''.

٤٩ - ومضى يقول إن وفده يرحب بالعمل الإيجابي المتخذ من أجل وضع حد لناسور الولادة الذي ينجم في الغالب عن طول فترة المخاض أو عند الوضع بدون وجود قابلة. لكن انتشار هذه الحالة التي يمكن الوقاية منها لا يزال يضع العراقيل الخطيرة أمام التنمية الاجتماعية للمرأة وتمكينها، ويستمر سببا للوفيات ولانهيار الأسر. وبناء على ذلك لا بد أن تراعى هذه المسألة في إطار خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٥٠ - السيد خان (أمين اللجنة الثالثة): قال إن إسبانيا وألمانيا وأندورا وأيرلندا وبالاو وتركمانستان ورومانيا وسلوفاكيا وقبرص والمكسيك المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنرويج انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٥١ - اعتُمد مشروع القرار *A/C.3/69/L.20/Rev.1*، بصيغته المنقحة شفويا.

٥٢ - السيد سفريغولا (إيطاليا): تكلم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي فوجه الشكر إلى السنغال لتضمينها كثيراً من العناصر المهمة في مشروع القرار بما في ذلك في الفقرة ٣. وأكد أن الوقاية هي السبيل الأساسي لوضع حد لناسور الولادة، وأن التوعية واحدة من أفضل سُبل الوقاية. وأضاف أن التوعية الجنسية الشاملة لازمة لتزويد الشباب بالمعلومات والمهارات المطلوبة لاتخاذ قرارات بشأن صحتهم وحياتهم الجنسية وتفادي الإنجاب المبكر الذي يقف سببا مهما وراء الإصابة بناسور الولادة. وأعرب عن أسف الاتحاد الأوروبي لعدم إمكان إدراج هذه المسألة المهمة

في مشروع القرار. وأوضح أنه يعتزم مواصلة العمل مع جميع الوفود بشأن مسألة التوعية بالنظر إلى أهميتها في حماية حقوق النساء والفتيات وتعزيزها. وأكد كذلك تأييد الاتحاد لهذه المبادرة المهمة ودعمه لصندوق الأمم المتحدة للسكان.

٥٣ - المونسنيور غريتش (المراقب عن الكرسي الرسولي): قال إن وفده أيد مشروع القرار. واعتبر أن مفتاح التغلب على مشكلة ناسور الولادة هو احترام حقوق الإنسان لجميع النساء. وأكد دعم وفده لتوفير سبيل للحصول على رعاية توليدية جيدة النوعية وميسورة ومهنية تتاح أيضا في حالات الولادات الطارئة، والاستفادة من وجود القابلات الماهرات عند الميلاد وتوفير الرعاية لفترتي ما قبل وما بعد الولادة.

٥٤ - وفيما يتعلق بالصحة الجنسية والإنجابية، أو ما يُدعى بالحقوق الإنجابية وتنظيم الأسرة وسوى ذلك من المسميات، قال إن الكرسي الرسولي يعيد التأكيد على تحفظاته وتمسكه بالصيغة التي يعبّر عنها بشكل أكمل تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين. فتقرير هذا المؤتمر يرفض تحديدا اللجوء إلى الإجهاض لأغراض تنظيم الأسرة وينكر أنه يشكل حقوقا جديدة من أي نوع في هذا الخصوص. وأوضح أن وفده يفهم عبارة الجنسانية على أنها تعني ذكر وأنثى فقط ولا تحمل أي معانٍ أخرى تزيد على الاستخدام التقليدي أو العام لهذا المصطلح. وأكد أنه سيستمر في التعاون مع جميع الجهات الفاعلة في المجتمع الدولي من أجل تقديم مساهمات محددة لتكثيف الجهود الرامية إلى إنهاء ناسور الولادة.

٥٥ - السيدة موريلو (كوستاريكا): تكلمت أيضا باسم الأرجنتين وأوروغواي والبرازيل وشيلي والسلفادور وكولومبيا فقالت إن هذه البلدان شَرُفَت بالمشاركة في تقديم مشروع القرار. وأوضحت أن وفدها كان يود لو أن الفقرة ٤ من مشروع القرار جاءت أكثر شمولا وارتكازا على الأدلة. وأضافت أن التوعية الجنسية مسألة بالغة الاتساع وتنطوي على تطوير علاقات الاحترام القائمة على المساواة الجنسانية وحقوق الإنسان. وقد اتجه وفدها إلى إبداء المرونة بخصوص هذه الصياغة ويتمنى أن يكون مقدمو مشروع القرار أكثر مرونة في تناول هذه المسألة مستقبلا.

البند ٦٤ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع)

(أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع)

مشروع القرار *A/C.3/69/L.23/Rev.1* المعنون ”زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه“

٥٦ - الرئيسة: قالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه أية آثار في الميزانية.

٥٧ - السيدة كالامونيا (زامبيا): قالت إن إثيوبيا والأردن واستونيا وأفغانستان وألبانيا وبلجيكا وبلغاريا وبنن وبوروندي وبولندا وتايلند وتركمانستان وتوغو والجزائر وجزر سليمان وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية مولدوفا ورواندا وسان مارينو وسلوفاكيا وسلوفينيا والسنغال وسيشيل والصومال وغينيا والفلبين وقبرص وقيرغيزستان وكوبا وكوستاريكا وكينيا ولكسمبرغ وليبريا ومدغشقر والمغرب والمكسيك وملديف ومنغوليا وهايتي وهندوراس وهنغاريا واليابان انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. وأضافت أن مشروع القرار يوضح بجلاء أن زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه يقف عقبة بوجه تحقيق التنمية ولا سيما في مجالات القضاء على الفقر والتعليم والمساواة الجنسانية وتمكين المرأة ووفيات الأطفال وصحة الأمومة ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأمراض الأخرى. وأكدت أن حكومة زامبيا عازمة على وضع حد لهذه الممارسة وأن مشروع القرار سيكون خطوة مهمة لضمان بلوغ الفتيات مقدّراتهن الكاملة. وطالبت

بالتناول الكافي لموضوع زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه في إطار خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٥٨ - وأشارت إلى إدخال تنقيح واحد على النص يجري بمقتضاه حذف عبارة ''والفتيات'' الواردة في السطر الثاني من الفقرة ٥ لمضاهاة الفقرة للغة التي أُقرت مؤخراً في الجمعية العامة، وفي عديد من المنتديات الأخرى. وأوضحت أن زامبيا تحث باقي الدول بقوة على أن تؤيد مشروع القرار المهم هذا الذي يمثل خطوة مهمة صوب إنهاء زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه ويؤدي من ثم إلى الارتقاء بحياة ملايين الفتيات وتحسين مستقبلهن.

٥٩ - السيد خان (أمين اللجنة الثالثة): قال إن إريتريا وإكوادور وتونس وسورينام وسويسرا ونيكاراغوا ومالي انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٦٠ - السيدة المُزيني (الكويت): تكلمت باسم مجلس التعاون لدول الخليج العربية، فقالت إن إنهاء زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه خطوة مهمة، وأن هذه الدول ترغب في تعزيز حقوق الفتيات في جميع أنحاء العالم. وأشارت إلى الفقرات الواردة في مشروع القرار بشأن أهمية التعليم والصحة، وقالت إنها تنطوي على أهمية رئيسية وتتضمن مبادرات قيّمة. وأضافت أن وفود هذه الدول تعيد التأكيد على أهمية سيادة الدول في تنفيذ أحكام مشروع القرار عملا بالتشريعات الوطنية والصكوك القائمة لحقوق الإنسان.

٦١ - السيدة فادياتي (جمهورية إيران الإسلامية): قالت إن وفدها ينضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار. لكنه منشغل بضرورة أن يهتم الراعي الرئيسي لمشروع القرار، وهو كندا، بإيلاء مزيد من الاهتمام على قدم المساواة وبطريقة محايدة للتحديات الأخرى التي تواجه النساء والفتيات ومن ذلك، إنهاء العنف وعمليات القتل المُستهدِف الذي يتعرض له أطفال الشعوب الأصلية والسكان الأصليين، وعلى الأخص الفتيات. وقالت إن وفدها يود أن يسجل تحفظه على الاتجاه الجديد لإقحام لغة تنتمي إلى سياقات وبنود مختلفة أخرى في جدول الأعمال على سياق يتعلق بتعزيز حقوق الطفل وحمايتها، حسبما هو حاصل على سبيل المثال في الفقرة ٥. كما أن وفدها منشغل بخصوص الفقرة ٧ التي تشير إلى المشاورات الجارية المتعلقة بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥,

٦٢ - اعتُمد مشروع القرار *A/C.3/69/L.23/Rev.1* بصيغته المنقحة شفويا.

٦٣ - السيد هولتز (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية): تكلم أيضا باسم إسبانيا واستراليا واستونيا وألمانيا وأيرلندا وأيسلندا وإيطاليا والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا والدانمرك وسلوفاكيا والسويد وسويسرا وفرنسا وفنلندا وليختنشتاين والنرويج والنمسا ونيوزيلندا وهولندا واليونان فأعرب عن سعادة هذه الدول بالرسالة الواضحة المتوازنة التي يبعث بها مشروع القرار ومؤداها أن زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه يمثل انتهاكا لحقوق الإنسان العائدة للنساء والفتيات، وأنه يقع على عاتق الدول التزام بحماية حقوق جميع النساء والفتيات، وأن جميع أصحاب المصلحة لا بد أن يعملوا معاً من أجل التخفيف من حدة الفقر وتغيير أوجه عدم المساواة الجنسانية والعادات والنمذجة النمطية والممارسات الضارة والمفاهيم والتقاليد ضاربة الجذور التي تشكل ملامح أصيلة لهذه الممارسات المؤسفة.

٦٤ - غير أن هذه الدول تشعر بالقلق من الحذف غير المتوقع الذي أجري في اللحظة الأخيرة وشمل الإشارة المهمة لحقوق الفتيات في التحكم والتصرف بحرية ومسؤولية في الأمور المتعلقة بحياتهن الجنسية، بعيدا عن القسر والتمييز والعنف، سيما وأن التحفظات التي أُبديت على هذه الإشارة لم يُعبَّر عنها بقوة في أثناء المشاورات غير الرسمية. ورأى أن التوعية الجنسية الشاملة بشأن الوظائف الجنسية احتياج

ضروري لجميع المراهقين والشباب وبالأخص الفتيات حتى يكون بوسعهم اتخاذ قرارات إيجابية مسؤولة ومستنيرة بشأن حياتهم الجنسية. ولاحظ أن غياب هذه التوعية يتركهم ضعفاء أمام احتمالات الخضوع للقسر وإساءة المعاملة والاستغلال والحمل غير المرغوب فيه والأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، بما في ذلك فيروس نقص المناعة البشرية. وقال إن زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه لن يمكن أن ينتهي من دون التسليم بحقوق الفتيات في التصرف في حياتهن الجنسية واحترامها وحمايتها. وحذّر من أن اللجنة الثالثة ستكون قد قصّرت في تحقيق العدالة للفتيات إذا لم تقر بأن قلة احترام الحقوق الجنسية والإنجابية للفتيات تكمن في صميم هذه القضية. وقال إن البلدان التي يتكلم باسمها تفهم الإشارة الواردة إلى ''النساء'' في مشروع القرار على أنها تشير أيضا إلى الفتيات والمراهقات.

٦٥ - المونسنيور غريتش (المراقب عن الكرسي الرسولي): أعرب عن تأييد وفده لجميع الجهود التي تُبذل من أجل وضع حد لزواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه، ورحب باعتماد مشروع القرار. وأضاف أنه من أجل القضاء على هذه الممارسة الضارة، لا بد من التغلب على تحديات رئيسية تشمل الفقر وانعدام الأمن الغذائي وبعض العادات العرفية. وفي هذا السياق، يعيد وفده التأكيد على موقفه المتعلق بالصحة الجنسية والإنجابية التي يشار إليها أيضاً بالحقوق الإنجابية وبتعبيرات أخرى، وأن يؤكدها على النحو الذي وردت به بصورة أكمل في تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين. وأوضح أن وفده يفهم تعبير الجنسانية على أنه يشير إلى ذكر وأنثى وفقا للاستعمال العام والتاريخي لهذا المصطلح.

٦٦ - السيد الباهي (السودان): قال إن وفده انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار. إلا أن لديه تحفظات بشأن مضمون الفقرة ٥.

البند ٦٦ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصُّب (تابع)

(أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصُّب (تابع) (A/C.3/69/L.56/Rev.1)

مشروع القرار *A/C.3/69/L.56/Rev.1* المعنون ''محاربة تمجيد النازية والنازية الجديدة والممارسات الأخرى التي تساهم في إثارة الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب''

٦٧ - الرئيسة: قالت إن مشروع القرار لا تترتب عليه أية آثار في الميزانية البرنامجية.

٦٨ - السيد فيكتوروف (الاتحاد الروسي): قال إن إثيوبيا وإريتريا وأوغندا وأنغولا وبوروندي والجزائر وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وزمبابوي والصين وطاجيكستان وغابون والكونغو والمغرب وموريتانيا انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. وقال إن ملايين الأبرياء لقوا حتفهم في أثناء الحرب العالمية الثانية ضحايا لجرائم الحرب المرتكبة بحق الإنسانية على نحو ما ثبت، على سبيل المثال، بمحاكمات نورمبرغ، في جملة محافل أخرى. وأضاف أن الانتصار على النازية كان علامة فارقة في تشكيل البنية العالمية لحقوق الإنسان وأدى إلى وضع الصكوك الريادية مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وبالرغم من هذه الحقائق المعروفة للجميع، لا تزال المحاولات تُبذل لإنكار التاريخ - وإلا فكيف يفسّر إصرار بعض الدول على طرح مشروع القرار للتصويت؟

٦٩ - ومضى يقول إن أوروبا شهدت على مدى الشهور الماضية تزايدا مقلقا في تشييد النصُب التذكارية لتكريم النازية، والإعلان عن أيام الاحتفال بالتحرير من النازية

باعتبارها أياما للحداد، فضلا عن المساعي التي تهدف إلى اعتبار المحاربين ضد الحلف المعادي لهتلر والمتعاونين مع النازية أبطالا قوميين ورموزا لحركة التحرير الوطني، وأضاف أن ذلك يجري بتصريح السلطات بل حتى بموافقتها. ورأى أن هذه الأفعال هدفها تزييف التاريخ وهي مظهر واضح للاستهزاء والجحود إزاء منْ حرروا العالم من النازية. ووصفها أيضا بأنها تصرفات إجرامية بموجب المادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

٧٠ - ومضى يقول إن مقدمي مشروع القرار يعتبرون أن تمجيد من اقترفوا جرائم النازية أمر غير مقبول قط. وأضاف أنهم سعوا جاهدين منذ بدء العمل على مشروع القرار لجعل نصّه أكثر توازنا وقبولا من جانب الوفود. وقال إن وفده يرى أن اعتماد مشروع القرار بأكبر قدر ممكن من الدعم من جانب الدول الأعضاء سيكون له أثر مهم بالنسبة للقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

٧١ - وتلا التنقيحات الشفوية التالية: في الفقرة ٤٣، يُستعاض عن الإشارة إلى ''الفقرة ٤٢''، بالإشارة إلى ''الفقرة ٤١''؛ وفي الفقرة ٤٦ يُستعاض عن الإشارة إلى ''الفقرة ٤٢'' بالإشارة إلى ''الفقرة ٤٣''. كما تلا بعض التصويبات البسيطة المُدخلة على النص الروسي لمشروع القرار.

٧٢ - السيد شابوفال (أوكرانيا): قال إن وفده مقتنع بأنه لا ينبغي أن يؤيد أي وفد تمجيد النازية أو النازية الجديدة أو محرقة اليهود أو العنصرية أو كراهية الأجانب أو أي شكل آخر من أشكال التعصب، وأنه يدين بأشد لهجة ممكنة النازية والنازية الجديدة كما يدين الإيديولوجيات الشمولية العنيفة الأخرى. وأضاف أن الأوكرانيين لا يزالون يتذكرون ملايين الرفقاء الذين قَضَوا نتيجة لنظام شمولي آخر، هو الستالينيه - وأنهم يدينون هتلر وستالين بنفس القدر. وطالب الاتحاد الروسي بوقف تمجيد الستالينية وتغذية النزعة الستالينية الجديدة. وأضاف أنه ما لم تجر إدانة الستالينية والستالينية الجديدة برفقة الإدانة الموجهة إلى النازية والنازية الجديدة وأشكال التعصب الأخرى فلن يكون بوسع أوكرانيا دعم مشروع القرار.

٧٣ - ومضى يقول إن النازية والنازية الجديدة وسوى ذلك من أشكال التعصب تحتاج إلى مواجهتها على نحو ملائم ومتوازن ودقيق. ومن الخطأ والمرفوض على وجه الإطلاق التلاعب بالتاريخ وتحريف جوهره سعيا إلى إعمال مخطط سياسي عدواني، وذلك هو النهج الذي يتعامل به الاتحاد الروسي مع هذه المسألة. وأكد أن أوكرانيا تعارض بثبات المحاولة الاستهزائية التي يسعى الاتحاد الروسي من خلالها إلى تقديم نفسه على أنه بطل محاربة النازية والنازية الجديدة، في الوقت نفسه الذي يكرر فيه الجرائم ذاتها ضد أوكرانيا. فلم يكتف الاتحاد الروسي وبشكل غير قانوني بضم القرم وبدء حرب مختلطة غير معلنة ضد أوكرانيا، بل يقوم أيضا وبشكل صريح بدعم العديد من مجموعات النازية الجديدة الروسية في إقليمي دونستك ولوهانسك التابعين لأوكرانيا.

٧٤ - واسترسل يقول إن السياسة الرسمية للاتحاد الروسي تهدف إلى إلقاء اللوم على الآخرين، بينما يدعم الاتحاد الروسي ذاته الحركات الراديكالية والنازية الجديدة في أوكرانيا وخارجها. وأضاف أن القوازق الروس في القرم يروجون علناً للسياسات القومية الكارهة للأجانب وللشوفينيه. وقد أصبح من الخطورة بشكل متزايد التكلم بالأوكرانية في القرم وفي منطقتي دونستك ولوهانسك التي يسيطر عليها الإرهابيون. ويخشى التتار القرم وغيرهم من المجموعات الإثنية مغادرتها تجنبا لخطر كبير ماثل بمنعهم من العودة إلى ديارهم. ولا تزال الدعاية الإعلامية المتجذرة في الوعي الروسي تؤجج للشوفينية وكراهية الأجانب ومعاداة السامية والصراع الإثني. وأضاف

أن العالم صُعق إزاء البروتوكول السري الموقع بين الاتحاد السوفييتي وألمانيا في عام ١٩٣٩، وأسفر عن تقسيم أوروبا ودفع العالم كله إلى آتون الحرب. وأكد أن مشروع القرار يبعث إلى المجتمع الدولي برسالة خاطئة، وعلى الأخص إلى الأجيال الجديدة، لأنه يمكن أن يفسَّر على أن التعايش مع الإيديولوجيات الشمولية العنيفة ممكن في بعض الظروف. واختتم قائلا إنه في ضوء هذه الخلفية تعارض أوكرانيا مشروع القرار.

٧٥ - السيدة ديفاكوفا (بيلاروس): أعربت عن الشكر للاتحاد الروسي لدعمه المستمر للمسألة المهمة المتعلقة بمكافحة تمجيد النازية وانتشار الأشكال المعاصرة الأخرى للعنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب والتعصب. وقالت إن وفدها يشاطر الشواغل الموضحة في مشروع القرار بشأن استخدام شبكة الإنترنت، وبالأخص أدوات التواصل الاجتماعي لإفشاء الأفكار المتعلقة بالتفوق العنصري وشن الحروب. وأضافت أن بيلاروس دفعت ثمنا غاليا لجرائم النازية حيث قُتل ربع سكانها خلال الحرب العالمية الثانية. ورأت أن مشروع القرار يسند دورا مهما لآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في مناهضة تمجيد النازية. ودعت إلى تنفيذ جميع التدابير التي تُتخذ في هذا الشأن عبر شراكات بين الدول والمجتمع المدني ووسائط الإعلام.

٧٦ - وأضافت أن اجتماع الجمعية العامة في عام ٢٠١٥ المكرّس للاحتفال بذكرى نهاية الحرب العالمية الثانية سيمثل فرصة سانحة مهمة يمكن فيها توحيد جهود جميع الدول في مكافحة جميع أشكال النازية الجديدة والتطرف والتعصب والكراهية. وقالت إن بيلاروس ستؤيد مشروع القرار وأنها تدعو جميع الدول إلى أن تحذو حذوها.

رفعت الجلسة في الساعة ١٣:٠٠.